1489 - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس Bهما قال .

صفرا المحرم ويجعلون الأرض في الفجور أفجر من الحج أشهر في العمرة أن يرون كانوا Y ويقولون إذا برا الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر . قدم النبي A وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول ا أي الحل ؟ قال (حل كله) .

. [3620]

[ش أخرجه مسلم في الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم 1240 .

(كانوا) أي أهل الجاهلية . (يرون) يعتقدون . (أفجر الفجور) أعظم الذنوب . (ويجعلون المحرم صفرا) يجعلون الشهر الحرام صفرا بدل المحرم . (برا الدبر) وفي نسخة (برأ) أي شفي ظهر الإبل من أثر إحتكاك الأحمال عليها بعد رجوعها من الحج . (عفا الأثر) ذهب أثر إصابتها . (انسلخ) انقضى . (صبيحة رابعة) صبيحة ليلة رابعة من ذي الحجة . (مهلين بالحج) ملبين به ومحرمين . (فتعاظم) استعظموا مخالفتهم عبادتهم المألوفة . (أي الحل) أي شيء يحل لنا . (حل كله) جميع ما يحرم على المحرم حتى الجماع]